



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلغات

الإدارة والتحرير الكتاب العام للحكومة الطباعة والنشر إدارة الطباعة الرسمية	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الإضافية وترجمتها
	نسخة	عدد النسخ	نسخة	عدد النسخ	
د 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر ماتم 19 18 17 16 15 14 13 12 11 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1	50 g	150 g	50 g	70 g	
3200 50 17					

نسخة النسخة الأصلية 1000 و 500 و 200 و 100 و 50 و 25 و 10 و 5 و 2 و 1 من العدد للسنة السابقة 1000 في راسد المراسم جالا للمتمرين
المطلوب منهم إرسال الكاتف الورق الأجيراء منه بحسبه اشتراكاتهم والاعلاء سلطانهم يؤدي من الغير لمتروا 1000 و 500 في النسخة الأساسية 15 و 10 ج للسطر

فهرس

شبايبك تحت رعاية الجمارك في الموانئ والمطارات، بعنوان
1181 حسابات التوفير بالعملة الصعبة .

وزارة التريسة

- مراسيم مؤرخة في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31
1182 أكتوبر سنة 1977 تتضمن انتهاء مهام نواب مديرين .

وزارة التجارة

- قرار مؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1397 الموافق 5 نوفمبر
سنة 1977 يتضمن تحديد قائمة بعض المنتجات الخاضعة
1182 لنظام الحصص عند الاستيراد .

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة النقل

- مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1397 الموافق 30 نوفمبر
سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية
للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران . 1181

وزارة المالية

- قرار مؤرخ في 15 شعبان عام 1397 الموافق أول غشت
سنة 1977 يتضمن الترخيص للصندوق الوطني للتوفير بفتح

فهرس (تابع)

قرارات الولاية

– قرار مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1397 الموافق 18 أبريل سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن انشاء لجنة لمسح الاراضى للتحديد تابعة لبلدية ابن زياد .
1192

– قرار مؤرخ في 18 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 7 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تخصيص قطعة أرض تبلغ مساحتها 50333 م² قصد اتخاذها أساسا لبناء تكميلية للتعليم التقنى للنبات بشلغوم العيد وذلك لفائدة وزارة التربية .
1192

– قرار مؤرخ في 28 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 17 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة أرض، تابعة لاملاك الدولة، كائنة بالقالة تبلغ مساحتها 1500 م² لفائدة وزارة الاشغال العمومية، لازمة لبناء دار لصيانة الطرق بالقالة .
1192

– قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن اعادة قطعة أرض ريفية تحمل رقم 52 من المنطقة الاولى ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 5 هكتارات و 18 آرا و 5 سنتيانات، منحت مجانا للبلدية المختلطة «لشاطودان دي رومال» سابقا قصد اتخاذها سوقا ومرافق تابعة له .
1193

– قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة ، كائنة بابن مهيدى تبلغ مساحتها 7500 م² لفائدة وزارة التربية لازمة لبناء معهد للتعليم المتوسط يتسع لـ 800 تلميذ بابن مهيدى .
1193

– قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 2000 م² كائنة بالحجار لفائدة وزارة الصحة العمومية ، لازمة لبناء مركز للصحة بالحجار .
1193

– قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي تبسة يتضمن الغاء القرار المؤرخ

في 28 فبراير سنة 1974 والمتضمن تخصيص عقار مبني كائن بنهج الشهداء بتبسة لفائدة وزارة المالية (المديرية الفرعية لشؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية بعنابة) قصد ايواء قباضة أملاك الدولة للمدينة المذكورة .
1193

– قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 7 يونيو سنة 1977 صادر عن والي المدينة يتضمن تخصيص قطعة أرض كائنة بالبرواقية لفائدة حزب جبهة التحرير الوطني قصد ايواء قسمة حزب جبهة التحرير الوطني لهذه البلدة .
1193

– قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن الغاء القرار المؤرخ في 9 يناير سنة 1977 والمتضمن التنازل لفائدة وزارة البريد والمواصلات عن قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 139,95 م²، تابعة لمجموعة الملك رقم 69 من مخطط «سيناتوس كونسولت» ، قصد اتخاذها أساسا للمحطة الوسيطة رقم 6 لميلة .
1193

– قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة تبلغ مساحتها هكتارين و 33 آرا و 82 سنتيارا قصد اتخاذها أساسا لبناء ملعب متعدد الرياضات بميلة .
1193

– قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة البريد والمواصلات تبلغ مساحتها 1.600 م²، تابعة لمجموعة الاملاك المشتركة رقم 47، قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للمواصلات بجبل ادريس (بلدية القرام) .
1194

– قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة تبلغ مساحتها 631 م² وتتكون من القطع رقم 22/109 «بي» و 23/109 «بي» ، لتستعمل أساسا لنادي تنشيط الشباب بميلة .
1194

– قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض لفائدة وزارة المالية كائنة بشلغوم العيد تبلغ مساحتها 695 م²

فهرس (تابع)

- قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق I3 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة تحمل حرف «ب» تبلغ مساحتها 900 م² وتابعة لقطعة أرض بدون رقم من مخطط تجزئة القرية، قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للبريد بالقراوم . 1194

- قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق I3 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة، لفائدة الوزارة المكلفة بالشؤون الدينية، تبلغ مساحتها 2107 م² لازمة لبناء مسجد بتاجنانت . 1194

و 49 دسم² وتابعة للقطعتين القرويتين رقم 36 س و 52 وكذلك بنايات المحكمة المدنية سابقا المشيدة عليها قصد استعمالها في انشاء فرع لشؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية . 1194

- قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق I3 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن الغاء أحكام القرار المؤرخ في 25 يونيو سنة 1975 والمتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة، تبلغ مساحتها هكتارين و 47 أرا و 72 سنتيارا لازمة لبناء ملعب متعدد الرياضات بميا . 1194

مراسيم ، قرارات ، مقررات

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في IT ربيع الأول عام 1391 الموافق 6 مايو سنة 1971 والمتعلق بحسابات التوفير بالعملة الصعبة لفائدة غير المقيمين .

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يرخص للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في اطار سياسة توفير العملة الصعبة بفتح شبابيك تحت رعاية الجمارك في الموانئ والمطارات .

المادة 2 : يجب على الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط عند نهاية كل عملية بأن يسدد المبلغ بكامله بالعملة الصعبة التي تلقاها في شبابيك البنك المركزي المقام تحت رعاية الجمارك في الموانئ والمطارات .

المادة 3 : يكلف مدير البنك المركزي الجزائري والمدير العام للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ومدير الجمارك كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 15 شعبان عام 1397 الموافق أول غنم سنة 1977 .

محمد الصديق بن يحيى

وزارة النقل

مرسوم مؤرخ في 19 ذى الحجة عام 1397 الموافق 30 نوفمبر سنة 1977 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ذى الحجة عام 1397 الموافق 30 نوفمبر سنة 1977 تنهى مهام السيد محمد بن عمور بوصفه مديرا عاما للمؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران، المدعو للقيام بمهام أخرى .

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 15 شعبان عام 1397 الموافق أول غشت سنة 1977 يتضمن الترخيص للصندوق الوطني للتوفير بفتح شبابيك تحت رعاية الجمارك في الموانئ، والمطارات، بعنوان حسابات التوفير بالعملة الصعبة

ان وزير المالية ،

- بمقتضى القانون رقم 64 - 227 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1384 الموافق 10 غشت سنة 1964 والمتضمن انشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط .

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1397 الموافق 5 نوفمبر سنة 1977 يتضمن تحديد قائمة بعض المنتجات الخاصة لنظام الحصص عند الاستيراد

ان وزير التجارة .

- بمقتضى الامر رقم 74 - I2 المؤرخ في 6 محرم عام 1394 الموافق 30 يناير سنة 1974 والمتعلق بشروط استيراد البضائع ولاسيما المادتان 2 - 2 و IO منه .

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - II8 المؤرخ في 16 مايو سنة 1963 والمتضمن تحديد اطار الحصص عند الاستيراد ولاسيما المادة الاولى - 2 منه .

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 8 جمادى الاولى عام 1395 الموافق 20 مايو سنة 1975 والمتضمن تحديد قائمة المنتجات الخاضعة لنظام الحصص عند الاستيراد .

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تتم قائمة المنتجات المحددة للحصص عند الاستيراد والمضبوطة بموجب القرار المؤرخ في 8 جمادى الاولى عام 1395 الموافق 20 مايو سنة 1975، كما هو مبين في القائمة الملحقة .

المادة 2 : ان العقود المتعلقة بالمنتجات المسموح باستيرادها عند تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، يمكن تنفيذها في حدود اجل خمسة عشر يوما (I5) كاملا ابتداء من هذا النشر .

المادة 3 : يكلف مدير التبادل التجاري ومدير العلاقات الخارجية بوزارة التجارة ومدير الجمارك ومحافظ البنك المركزي الجزائري ومدير المالية الخارجية بوزارة المالية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 23 ذي القعدة عام 1397 الموافق 5 نوفمبر سنة 1977 .

محمد يعلى

وزارة التربية

مراسيم مؤرخة في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد حسين سيد أحمد، بوصفه نائب مدير للخدمات الاجتماعية المدرسية ، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد محمد بن حليبي، بوصفه نائب مدير للامتحانات والمسابقات المدرسية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد محمد خليم، بوصفه نائب مدير للامتحانات والمسابقات المهنية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيدة دليلة زيباك . بوصفها نائبة مدير للتوجيه المدرسي، المدعوة للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد مختار باشا . بوصفه نائب مدير للتربية المنوحة خارج المدرسة، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد محمد عثمانين، بوصفه نائب مدير للدراسات والوثائق العامة، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1397 الموافق 31 أكتوبر سنة 1977 تنهى مهام السيد سى محمد الفقيه، بوصفه نائب مدير للوصاية على المؤسسات المدرسية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

ملحق يتضمن قائمة اضافية للمنتجات الخاضعة
لنظام الحصص

بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية
يشمله البابين I و 3 ، غير صالحة للاستهلاك البشري		خيول وحمير وبغال وبغال حية نزوية أصلية	Ex 01-01
بساتين وجذور أخرى بما فيها الاغراس والفسائل والطعوم والعقل	06-02	حيوانات حية من فصيلة البقر بما فيها الحيوانات من نوع الجاموس، نزوية أصلية.	01-02 A
دقيق حبوب وأثمار زيتية، غير منزوع زيتة، باستثناء دقيق الخردل	12-02	حيوانات حية أخرى، نزوية أصلية	01-06 A
شمندر سكري	12-04	كباد واحشاء الحيل والحمير والبغال والبقر والخنزير والانواع، الحيوانات الاخرى، المعدة لصناعة المنتجات الصيدلانية	Ex 02-01 B
حلفاء ومسد وديس على شكل سيقان أو أوراق خام، مبيضة أو ملونة	Ex 14-05	حشاء معدة لصناعة المنتجات الصيدلانية	02-04 A
زبد النكاو، وكذلك دهنة وزيتة	18-04	اسماك مجففة أو مملحة أو موضوعة في ماء، مملح أو مقعدة ولومطهارة قبل أو خلال التقديد ماعدا الاسماك الاخرى المقعدة	03-02
حيز القربان وبرشام للادوية وبرشام للاختام، رقائق مجففة من دقيق أو نشاء جودر ودرنات ومنتجات مماثلة	19-06	المدرجة في الباب رقم 24 - 02 - 03	
سح الصوديوم النقي ومحاليل ملححة وماء البحر	Ex 25-01	سعر خنزير أو خنزير بري، وبر الغرير وغيره من الاوبار المعدة لصناعة الفراجين (العرش) وفضلاتها.	05-02
مركبات حديد كبريتية (بيريت) غير محمصة برافيت طبيعي	25-02	مصارين ومثانات ومعد حيوانات ماعدا الاسماك سواء اكانت كاملة أو مجرأة على قطع.	05-04
برو (كوارتر) ماعدا الرمال الطبيعية ، كوارترتيت، بما في ذلك الكوارترتيت الذي تطرا عليه عملية أكثر من الشق أو التربيع غير المنتظمين أو التربيع بالنشر	25-04	نفايات أسماك	05-05
بربه ملونة، ولو كانت مكلسة أو مخلوطة بعضها ببعض، أكاسيد الحديد المهيكة الطبيعية	25-06	وتار عضلات، أعصاب وسلاته (حذاء) وغيرها من نفايات مماثلة من صلال (جنود غير مدبوغة)	05-06
ردواز بما في ذلك الاردواز الذي لم تدخل عليه عملية أكثر من الشق أو التربيع غير المنتظمين أو التربيع بالنشر	25-09	عظام وأروم قرون، خاما أو منزوعة الدهن أو الهلام أو محضرة تحضيريا بسيطا (غير مقطعة بأشكال خاصة) أو معالجة بحمض وكذلك كسورها ونفاياتها	05-08
حجار مجروشة وحصى للرصيف	25-14	نرون وحواضر واطفار ومحائب ومناشير طيور وصفيجات فك الحوت والحيوانات المماثلة، خاما أو محضرة تحضيريا بسيطا، لكن غير مقطعة على اشكال خاصة، وكذلك كسورها ومساحيقها ونفاياتها	05-09
دولوميت خام والدولوميت الذي تم شقه أو نشره فقط، دولوميت مكتمل ومقطن	Ex 25-17	بل سلحفات، خاما، و محضرا تحضيريا بسيطا غير مقطوع على أشكال خاصة - واطفارها وكذلك قصاصات ونفايات الذبل والاطفار	
كربونات مغنيزيوم طبيعي (مغنزيت) مكلس أو غير مكلس عدا أو أكسيد المنغنيزيوم	25-18	عنبر أشهب وطيب القندس وزباد ومسك وذرايح (ذباب هندي) وصفراء وكذلك المجفف منها مواد حيوانية طازجة، مبردة أو مجمدة أو محفوظة مؤقتا بطريقة أخرى، مستعملة في اعداد محضرات الصيدلانية	05-11
كربوليت طبيعي وشيوليت طبيعي	25-19	منتجات أخرى، حيوانية الاصل، غير مذكورة ولا داخله في مئان أخر، حيوانات ميتة مما	05-14
حامات المعادن ومركباتها وبيريت حديد محمص (رماد البيريت)	26-01		05-15 B
حيث المعادن وغشاؤها وقشورها ونفايات أخرى مختلفة من صناعتى الحديد والصلب	26-02		
رماد وبقايا محتوية على معادن أو مركبات معدينية (باستثناء ماورد في الباب 02-26)	26-03		
حيث ورماد معادن أخرى بما في ذلك رماد عشب البحر	26-04		

رقم التعريفية الجمرية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمرية	بيان المنتجات
28-32	كلورات وفوق كلورات	27-05	غاز الانارة، غاز خفيف، غاز مائي مكرر
28-33	برومورات وأوكسى برومورات وبرومات وفوق برومات، هيبوبروميتات	27-17	طاقة كهربائية
28-34	يودات وأوكسى يودات، يودات وفوق يودات	28-04	ميدروجين، غازات نادرة وأشباه الفلزات الأخرى
28-35	كبريتورات، بما فى ذلك بولى كبريتورات	28-05	معادن قلووية، معادن قلووية ترابية، معادن اترية نادرة ولو كانت مزوجة ببعضها أو متشابهة باستثناء الزئبق
28-36	هيدرو كبريتات، بما فى ذلك المثبتة منها بمواد عضوية سلفوكسيلات	28-06	من اللافلزات واشباهها حامض كلورو هيدريك وحامض كلورو سولفوريك
28-37	كبريتات وهيبوكبريتات	28-07	ناني أوكسيد الكبريت
28-38	كبريتات وشب، فوق كبريتات	28-11	نالت أوكسيد الزرنيخ، خامس أوكسيد
Ex 28-39	نتريتات و نترات باستثناء نترات الصوديوم و نترات البوتاسيوم	28-12	الزرنيخ وأحماس الزرنيخ
28-41	زرنيخيتات وزرنيخات	28-13	حامض وأوكسيد بوريك
28-42	كربونات وفوق كربونات، بما فى ذلك كربونات النشادر التجارية المحتوية على كربامات النشادر	28-14	أحماس غير عضوية أخرى ومركبات مؤكسجنة من اللافلزات واشباهها
28-43	سيانورات وسيانورات مركبة	28-15	هاليدات وأكسيهاليدات ومركبات الهالوجينات الأخرى من اشباه الفلزات
28-44	فلمينات وسيانات	Ex 28-18	كبريتورات من الافلزات أو من أشباه فلزات، بما فى ذلك نالت كابرنتور الفوسفور
28-45	سيليكات، بما فيها سيليكات الصوديوم والبوتاسيوم التجارية	28-20	فوق أوكسيديات وايدرو أوكسيديات من السترونتيوم والمنغنيزيوم، فوق أوكسيد السترونتيوم والمنغنيزيوم
28-47	أملاح أحماس معدنية (مثل الكرومات والبرمنغانات والقصديرات الخ)	28-22	أوكسيد وهيدروكسيد الالومنيوم، كورندوم اصطناعى
28-48	ملاح وفوق أملاح أخرى من أحماس غير عضوية، باستثناء الازوتورات	28-23	أوكسيد المنغنيز
28-50	عناصر كيمياوية ومتشابهات قابلة للانسطار، عناصر أخرى كيمياوية مشعة ومتشابهات مشعة ومكوناتها غير العضوية ذات تكوين كيمائى محدد أم لا، مزيجات، مبيدات ومركبات خزفية مسلحة ومحتوية لهذه العناصر أو لهذه المتشابهات ومكوناتها غير العضوية أو العضوية	28-24	أوكسيديات وهيدروكسيديات الكوبلت
28-51	متشابهات ومركباتها، غير عضوية أو عضوية سواء آكانت محددة الصفات كيمائيا أم لا، ماعدا المتشابهات والمركبات الواردة فى الباب 50 - 28	28-26	أوكسيديات القصدير ، أوكسيد القصديروز وأكسيد الزرصاص
28-52	مركبات غير عضوية أو عضوية من التوريم أو الالورانيوم المقفر ب 235 وحدة أو معادن الأترية النادرة للآيتريوم والسكانديوم ولو كانت مخلوطة فيما بينها	28-27	حجر الدهن الطبيعى والخام، أدخل عليه الشق أو النشر فقط : حجر الطلق
28-55	فوسفورات	28-28	قواعد أخرى غير عضوية ، أوكسيديات وهيدروكسيديات وفوق أوكسيديات أخرى معدنية غير عضوية (بما فى ذلك الهيدرازين والهيدروكسيلامين وأملاحهما غير العضوية)
28-57	هيدروورات، نترورات وازوتورات، سيلسيورات وبورورات	28-29	فلورورات، فلوروسيليكات، فلوروبرورات وأملاح الفلور الأخرى المركبة
29-02	مشتقات المحروقات المهلجنة	Ex 28-30	كلورورات وأوكسى كلورورات باستثناء أوكسى كلوروزر النحاس
29-03	مشتقات المحروقات المسلغنة والمنترقة أو المنترقة		

بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية
استرات الفوسفوريك واملاحها، بما في ذلك اللاكتوفوسفات، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-19	كحولات غير دورية ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة	29-04
استرات الكربونيك واملاحها، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-20	كحول دورية ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة	29-05
استرات أخرى من أحماض معدنية (عدا الهاليدات) واملاحها، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-21	فينولات وفينولات - كحولات	29-06
مركبات ذات وظيفة أمينية .	29-22	مشتقات الفينولات والفينولات كحولات المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة	29-07
مركبات أمينية ذات وظائف أو كسيجينية بسيطة أو مركبة .	29-23	أثيرات أكاسيد، أثيرات أكاسيد كحولات، أثيرات أكاسيد - فينولات، أثيرات أكاسيد - كحولات - فينولات، فوق أكاسيد كحولات وفوق أكاسيد أثيرات ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-08
أملاح الامونيوم وهيدروكسيدات الرباعية بما في ذلك الليسيتين والفوسفومينوليبيبات الأخرى .	29-24	يوكسيدات، ايوكسي كحولات، ايوكسي فينولات، ايوكسي أثيرات ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-09
مركبات ذات وظيفة كاربو كسياميدية ومركبات ذات وظيفة أميدية لحمض الكربون .	29-25	سيتالات (خلات) ونصف أسيتالات، أسيتالات ونصف أسيتالات ذات وظائف أو كسيجينية مفردة أو مركبة، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-10
مركبات ذات وظيفة إيميدية ومركبات ذات وظيفة إيمينية .	29-26	الدهيدات، الدهيدات كحولات، الدهيدات أثيرات الدهيدات فينولات، والدهيدات أخرى ذات وظائف أو كسيجينية بسيطة أو مركبة، مكثفات دورية للدهيدات، شبيه حمض نملك الذهب .	29-11
مركبات ديازويك والازويك والازوكسيك .	29-27	مشتقات مهلجنة أو مسلفنة أو منترزة أو منترزة من المنتجات الواردة في الباب II - 29 .	29-12
مشتقات عضوية من الهيدرازين أو من الهيدروكسيلات .	29-28	سيتونات، سيتونات كحولات، سيتونات فينولات، سيتونات الدهيدات، كينونات، كينونات كحولات كينونات فينولات، كينونات الدهيدات، وسيتونات وكينونات أخرى ذات وظائف أو كسيجينية مفردة أو مركبة، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-13
مركبات ذات وظائف أزوطية أخرى .	29-29	أحماض وحيدات التفحيم وانهدريداتها وهاليدات وفوق أكاسيدها وفوق أحماصها ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-14
مركبات كبريت عضوية .	29-30	أحماض جماعية وهاليدات وفوق أكاسيدها وفوق أحماصها ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-15
مركبات زربح عضوية .	29-31	لاسترات الكبريتي واملاحها، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-17
مركبات زئبق عضوية .	29-32	استرات النتروز والنتريك، ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة .	29-18
مركبات عضوية معدنية أخرى .	29-33		
مركبات دورية غير منسجمة بما فيها الاحماض النوكلية .	29-34		
سلتونات وسلتانات .	29-35		
اتريومات .	29-37		
عليكوزيدات طبيعية أو منتجة توكيبيا، واملاحها واستراتها ومشتقاتها الأخرى .	29-41		
سكر نقي كيمائيا باستثناء السكر والكلوكوز واللاكتوز، أثيرات واسترات السكر واملاحها غير المنتجات الواردة في الابواب رقم 39 - 40 و 41 - 42 و 29 - 29 .	29-43		
مركبات عضوية أخرى .	29-45		
مواد تلوين من أصل نباتي (بما فيها خلاصات أخشاب الصباغة وخلاصات أخرى نباتية للصباغة باستثناء النيلة) أو من أصل حيواني محضرات تشحيم ومحضرات من الأنواع المستعملة لتشحيم المواد النسيجية، دهن أو تشحيم الجلد أو مواد أخرى باستثناء	32-04		
	34-03		

رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات
	المنتجات المزیلة للجر المعبأة للبيع بالتجزئة، منتجات لتصحيح الكتابة على ورق الاستنساخ المعبأة للبيع بالتجزئة وكذا الالكيبانزان والالكينا فطالين على شكل خليط.		المواد المحتوية على 70 ٪ أو أكثر من زيت البترول أو الزيوت المعدنية المزفة .
39-03	سليوز مجددة، نترات سليوز واسيتات سليوز واستترات سليوز، أثيرات سليوز ومشتقات كيميائية من السليوز وان كانت ملدنة أم لا (مثل السليودين) والكولوديون والسليويد الخ ألياف ميركنة من غير المنتجات التابعة لاحتكارات الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية والشركة الوطنية لصناعات السليوز التابعة للابواب من رقم 03 - 05 - 39 الى غاية رقم 21 - 03 - 39 وكذلك المواد اللاصقة لاستعمال المكتب أو تلاميذ المدارس .		شموع اصطناعية، بما فيها الشموع القابلة للذوبان في الماء، شموع محضرة غير مستحلبة ولا محتوية على مذيبات .
39-04	بروتين مقسى (مثل الكازين المقسى والجيلاتين المقسى الخ) .		زلال (البومين)، املاحه ومشتقاته الاخرى .
39-05	مشتقات كيميائية من المطاط الطبيعي .		هضمون ومواد بروتينية أخرى ومشتقاتها مساحيق صلال (جلود غير مدبوغة) وان كانت معالجة بالكروم .
40-04	نفايات وقصاصات ومساحيق مطاط غير مقسى، فضلات مصنوعات مطاط غير مقسى صالحة فقط لاستخلاص المطاط منها مطاط مسحوق استخلص من نفايات وحطام من المطاط المقسى .		أصناف من مواد ملتھبة باستثناء المحروقات السائلة للقداحات أو للمشعلات .
40-05	الواح، صفائح واشرطة من مطاط، طبيعي أو تركيبى غير ميركن، من غير الصعائنج المدخنة والصفائح من الجعد الداخلة في البابين رقم 01 - 40 و 02 - 40 ، حسب من المطاط الطبيعي أو التركيبى على شكل مخلوط جاهز للتبركن غير مقسى، مخلوطات تسمى «مخلوطات أساسية» متكونة من مطاط طبيعي أو تركيبى غير ميركن، مضافا اليه سواء قبل أو بعد تجمده، سواد الكربون (بريت معدني أو بدونه) أو متكون من مضادات الهيدريدات الصوانية (بريت معدني أو بدونها) على كل الاشكال .		غرافيت اصطناعي وغرافيت غروي عدا الغرافيت المعلق في الزيت .
Ex 40-06	مصنوعات من مطاط غير ميركن باستثناء لواصلق على كل دعامات من مطاط ميركن لاستعمال المكاتب أو تلاميذ المدارس .		فحم منشط لنزع اللون أو لامتصاص الغازات في عملية الاستقطاب الكهربائي أو لامتصاص الابخرة)، دياتوميت منشط غضار (طفل) منشط، بوكسيت منشط ومنتجات معدنية طبيعية أخرى منشطة .
40-07	خيوط وحبال من مطاط ميركن، وان كانت مغطاة بمواد نسيجية، خيوط نسيجية مشربة أو مغطاة بمطاط ميركن .		ماء نشادري وأوكسيد متخلف من عملية تنقية غاز الانارة .
40-10	سيور النقل والآلات من مطاط ميركن البسة، أفقرة ولوازم البسة، من مطاط ميركن غير مقسى، باستثناء أفقرة الجراحة والراديو الاشعاعي .		طول أو ويل (راتينج سائل) .
Ex 40-13			فضلات مركزة ناتجة عن معالجة لب الخشب بطريقة السلفيت .
			قطران خشب (باستثناء المذيبات والمخففات المركبة الداخلة في الباب رقم 18 - 38) ، كريوزوت ناتج عن تقطير الخشب، كحول خشب- زيت اسيتون .
			زفت نباتي من جميع الانواع، زفت للاستعمال في براميل الجعة ومركبات مماثلة أساسها الراتنج أو الزفت النباتي، لواصلق للاستعمال في قوالب السبك أساسها منتجات راتنجية طبيعية .
			محضرات ضبط الاشغال في وقود المحركات، محضرات منع التأكسد والتصمغ، محضرات تحسين لزوجة الزيوت، محضرات منع تآكل المعادن ومحضرات مماثلة مما يضاف للزيوت المعدنية .
			تركيبات تسمى «معجلات» بركنة المطاط .
			محضرات وسيطة لاستنابات الجراثيم .
			منتجات ومحضرات الصناعات الكيماوية والصناعات المرتبطة بها (بما في ذلك المكونة من مخاليط المنتجات الطبيعية) غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، مخلفات الصناعات الكيماوية والصناعات المرتبطة بها، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر باستثناء
			محضرات ضبط الاشغال في وقود المحركات، محضرات منع التأكسد والتصمغ، محضرات تحسين لزوجة الزيوت، محضرات منع تآكل المعادن ومحضرات مماثلة مما يضاف للزيوت المعدنية .
			تركيبات تسمى «معجلات» بركنة المطاط .
			محضرات وسيطة لاستنابات الجراثيم .
			منتجات ومحضرات الصناعات الكيماوية والصناعات المرتبطة بها (بما في ذلك المكونة من مخاليط المنتجات الطبيعية) غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، مخلفات الصناعات الكيماوية والصناعات المرتبطة بها، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر باستثناء

رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات
	من مواد نسيجية، وان كانت مقواة بمعدن أو بغيره	40-14	مصنوعات أخرى من مطاط مبركن غير مقسى، باستثناء المصنوعات الخاصة بالاستعمال الطبي والصمغ للمحو .
59-16	سيور نقل وسيور آلات من مواد نسيجية وان كانت مقواة بمعدن	40-15	مطاط مقسى (إبيونيت) كتلا أو ألواحا أو صفائح أو أشرطة أو قضبانا بأشكال عادية أو خاصة أو أنابيب، ومساحيقه ونفاياته وفضلاته .
68-03	حجر أردواز مشغول وأصناف مصنوعة من حجر أردواز طبيعي أو مكتمل (أردوازين)	42-04	أصناف من الجلد الطبيعي أو الاصطناعي أو المجدد، لاستعمالات تقنية .
68-04	رحية طواحين وأصناف مماثلة للطحن أو لنزع الألياف أو للشخذ أو الصقل أو الشق أو القطع من أحجار طبيعية، مكنتة أو غير مكنتة أو من مواد شاحذة، طبيعية أو اصطناعية، مكنتة أو من فخار (بما في ذلك القطاعات والاجزاء الأخرى من هذه المواد للارحيسة والاصناف الأخرى) وان كانت بأجزاء من راد أخرى، أو بمحاور ولكن بدون هياكل	42-06	مصنوعات من مصارين أو مثانات أو أوتار .
68-05	حجار شخذ وصقل وسن وما يماثله، يدوية من حجر طبيعي، أو من مواد شاحذة طبيعية أو اصطناعية مكنتة أو من فخار	44-26	مواسير وبكرات (وشائح) للغزل والنسيج ولخيوط الخياطة وأصناف مماثلة، من خشب مخروط .
68-07	ياف خبت المعادن وألياف صخرية وألياف معدنية أخرى باستثناء ماورد في البابين I2 - 68 و I3 - 68 وفي الفصل 69	45-01	نلين طبيعي خام ونفايته، فلين مجروش أو محبب أو مسحوق .
68-13	رير صخري مشغول ومصنوعات منه، عدا مايدخل في الباب I4 - 68 (مثل الورق المقوى والخيوط والانسجة والالبسة وأغطية الرأس والاحذية الخ .) وان كانت مسلحة، مخاليط أساسها حرير صخري أو حرير صخري مع كربونات المغنيزيوم ومصنوعات هذه المخاليط	49-04	أوراق موسيقى مخطوطة أو مطبوعة، مصورة أو غير مصورة، وان كانت مجلدة .
68-15	بيكا مشغولة ومصنوعات منها، بما فيها مسحوق الميكا المثبت على ورق أو نسيج (مثل الميكانيت والميكافوليوم الخ .)	49-05	مصورات جغرافية من جميع الأنواع بما في ذلك خرائط الجدران ومصورات المساحة، مطبوعة كرات (أرضية أو فلكية) مطبوعة .
68-16	مصنوعات من حجر أو من مواد معدنية أخرى (بما فيها مصنوعات الخنور)، غير مذكورة ولا داخله في مكان آخر .	49-06	نصاميم هندسية وغيرها من التصاميم والرسوم الصناعية والتجارية وما يماثلها، يدوية كانت أو منقولة بالتصوير الفوتوغرافي على ورق حساس، نصوص مخطوطة أو مكتوبة بالآلة الكاتبة .
69-02	أجر طوب، كتل، بلاط وقطع أخرى مماثلة للبناء نارية (متحملة للحرارة) .	50-01	شرانيق دود القز صالحة للحل
69-03	منتجات نارية أخرى (معوجات، بوادق، سدادات، حوامل، أنابيب، مواسير، وقضبان، الخ .)	57-01	قنب خام، معطن، ممسق، مشط أو معالج بطريقة أخرى، ولكن غير مغزول، مشتقاته وفضلاته (بما في ذلك نسالته) .
69-09	أجهزة وأصناف للمختبرات ولاستعمالات كيميائية وصناعية، أجران، قصاع وأوعية مماثلة لاستعمالات ريفية، جرار وأوعية مماثلة للتعبئة أو النقل .	57-02	قنب مانيل (أباكا) . خام أو مشغول، ولكن غير مغزول، مشاقته وفضلاته (بما في ذلك نسالته)
70-01	كسارات وفضلات زجاج، زجاج كتلا (عدا الزجاج البصري) .	57-03	جوت وألياف أخرى نسيجية نجيبة غير مذكورة أو داخله في مكان آخر، خام مقشور أو معالج بطريقة أخرى، ولكن غير مغزول، مشاقات وفضلات هذه الألياف (بما في ذلك نسالته)
		59-05	شبيكات مصنوعة من المواد المذكورة في الباب 04 - 59 وأن كانت مجهزة، شبكات جاهزة للصيد، مصنوعة من خيوط أو من خيوط حزم أو من حبال
		59-12	سج أخرى مشربة أو مطلية، نسج مرسوم عليها مناظر للمسارح والمراسيم (استوديوهات) ولاستعمالات مماثلة
		61-68	مواسير للمضخات (خرطوم) ومواسير مماثلة،

رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريفية الجمركية	بيان المنتجات
	علبة التبغ وما يماثلها، أعمدة مذهبة أو مفضضة .	70-02	زجاج من النوع المعروف باسم (زجاج ميناء) ، كئلا أو قضباناً أو عيداناً أو أنابيب .
	نحاس نصف خام (مات) ، نحاس خام (نقى أو غير نقى، فضلات وخردة نحاس) .	74-01	زجاج غير مشغول عدا الزجاج البصري، كويرات أو قضباناً أو عيداناً أو أنابيب .
	حسلاط نحاس .	74-02	زجاج غير مشغول مصبوب أو مرقق (بما فيه المسلح والمصفح أثناء الصنع) ألواحاً أو صفائح مربعة أو مستطيلة .
	نوازم أنابيب ومواسير من نحاس (وصلات، مفاصل، أكواع الخ)	74-08	زجاج غير مشغول، مسحوب أو منفوخ (زجاج نوافذ الخ . . .) بمافيه المصفح أثناء الصنع، ألواحاً مربعة أو مستطيلة .
	حزانات، صهاريج، خوابي وغيرها من أوعية مائلة بجميع المواد (باستثناء الغازات المضغوطة أو المميعة) من نحاس، تتجاوز سعتها 300 لتر، بدون تجهيزات آلية أو حرارية وإن كانت مبطنة أو عازلة للحرارة.	74-09	حاج للساعات، للنظارات الواقية والأصناف المائلة، محذب أو محنى أو مقعر وما يماثل ذلك، كرات من زجاج وقطاعاتها من الأنواع المستعملة فى صنع زجاج الساعات وما يماثلها .
	سوابض من نحاس .	74-16	70-15
	مصنوعات أخرى من نحاس باستثناء علب المسحوقات والحلوى ومصنوعات مائلة، علب التحضيب وما يماثلها، مذهبة أو مفضضة أو مطلية بالفضة .	Ex 74-19	70-17
	بيكل نصف خام (مات) ، سبائس وغيرها من أصناف مائلمسة، نيكل خام باستثناء الأقطاب الكهربائية الداخلة فى الباب رقم 03 - 75 ، فضلات وخردة من نيكل .	75-01	أصناف من زجاج للمختبرات وللصحة وللصيدلة، وإن كانت مدرجة أو معيارية، زجاجات للإمصال وما يماثلها .
	أقطاب من نيكل للطسلاء بالكهرباء، خاماً أو مشغولة، بما فيه سلك تلك المحصل عليها بالتحليل الكهربائى .	75-05	70-18
	نوابض من النيكل .	75-06	زجاج بصري وأصناف من زجاج بصري، غير مشغولة بصرياً، زجاج لعدسات النظارات المصححة للنظر غير مشغول بصرياً .
	الومنيوم خام، فضلات وخردة الومنيوم .	76-01	70-20
	مساحيق ورقائق من الومنيوم ،	76-05	70-21
	نوازم أنابيب ومواسير من الومنيوم (وصلات، مفاصل، أكواع، الخ)	76-07	73-03
	حزانات، صهاريج، خوابي وغيرها من أوعية مائلة لجميع المواد (باستثناء الغازات المضغوطة أو المميعة) ، من الومنيوم، تتجاوز سعتها 300 لتر بدون تجهيز آلية أو حرارية، وإن كانت مبطنة أو عازلة للحرارة .	76-09	73-05
	أنابيب معدة للتعبئة قاسية، أنابيب معدة للتعبئة طرية من الومنيوم .	Ex 76-10	73-19
	أوعية من الومنيوم لتعبئة الغازات المضغوطة أو المميعة .	76-11	73-24
	مصنوعات أخرى من الومنيوم باستثناء أدوات صنع المسامير والمحارزق واللواب، من الومنيوم وكذا علب مساحيق، علب الخلوى وعلب السجائر من الومنيوم، وعلب التحضيب وما يماثلها من الومنيوم، مذهبة أو مفضضة أو مطلية بالفضة .	Ex 76-16	73-30
			73-33
			73-34
			Ex 73-40

رقم التعرّف الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعرّف الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعرّف الجمركية
77-01	مغنيزيوم خام، فضلات وحردة مغنيزيوم (باستثناء الخراطة غير المنتظمة الاحجام) .	84-01	مراجل توليد البخار المائي وغيره من الابخرة (مراجل البخار) مراجل تسمى «للماء المسعر» .	
77-02	قضباني ، عيدان، زوايا وأشكال خاصة، أسلاك، صفائح ألواح، أوراق، قدد، أنابيب، مواسير، قضبان مجوفة، أوراق رقيقة، مساحق ورقائق، خراطة منتظمة الاحجام، من المغنيزيوم .	84-02	أجهزة مساعدة لمراجل البخار الداخلة في رقم OI - 84 (مثل الموفرات، المسعرات، المدخرات (المجمعات) البخار، مزيلات الهباب، مسترجعات الغاز، الخ ...) مكثفات للآلات البخارية .	
77-03	مصنوعات أخرى من مغنيزيوم .	84-03	مولدات غازات، وان كانت مجهزة بمنقيات مولدات غاز الاسيتيلين (بالطريقة الرطبة) مولدات غازات مماثلة، وان كانت مجهزة بمنقيات .	
77-04	بريليوم (غلويسيوم) ، خاما أو مشغولا .	84-04	آلات بخارية متحركة (ماعدات الجارات الداخلة في الباب رقم OI - 87) وآلات بخارية نصف ثابتة .	
78-04	أوراق وقدد، رقيقة، من رصاص (وان كانت منقوشة بالضغط أو مقطعة أو مثقبة أو مطلية أو مطبوعة أو مثبة على ورق أو ورق مقوى أو لدائن اصطناعية أو حوامل مماثلة) ، لا يتجاوز وزن المتر المربع منها 1700 غرام (باستثناء الحامل) . مساحيق ورقائق من رصاص .	84-05	آلات بخارية منفصلة عن مراجلها .	
Ex 79-03	مصنوعات من رصاص	84-07	عجلات مائية وعنفات وآلات محركه أخرى تعمل بقوة المياه .	
Ex 79-06	مساحيق (بما في ذلك الغبار) ورقائق من زنك .	85-08	محركات وآلات محركه أخرى .	
80-01	مصنوعات أخرى من زنك (2I - 06 - 79) .	84-14	أفران غير كهربائية للمصانع والمختبرات .	
Ex 80-06	قصدير خام، فضلات وخردة من قصدير .	84-16	آلات صقل وترفيق عدا آلات تجليخ المعادن وترقيق الزجاج، اسطوانات لهذه الآلات .	
81-01	أنابيب طرية للتعبنة، من قصدير .	Ex 84-17	أجهزة لصنع المنتجات الداخلة في رقم 5I - 28 .	
81-02	تنغستين (ولفرام) خاما أو مشغولا .	Ex 84-17	جهاز معدة خصيصا لفصل الاوقدة النووية المشعة .	
81-03	مولبيديوم، خاما أو مشغولا .	Ex 84-17	أجهزة أخرى غير كهربائية ذات استعمال صناعي .	
81-04	مولبيديوم، خاما أو مشغولا .	Ex 84-17	أجهزة أخرى وقطع منفصلة .	
82-05	معادن عادية أخرى خاما أو مشغولة ومركبات خزفية مسلحة خاما أو مشغولا .	Ex 74-17	ألات الطرد المركزي، معصرات بالطرد المركزي، أجهزة للتقطير وتصفية السوائل أو الغازات باستثناء فارزات القشدة ومنقيات لمعالجة الحليب، معصرات الاقمشة ذات سير كهربائي، مصفاة ومنقيات لكل محرك .	
82-06	أدوات لعدد اليدوية وآلات (للتقير والطبع بالضغط والثقب اللولبي والخرط واللولة والكشط والقطع الخ ...) ، بما في ذلك عدد سحب الاسلاك وعدد الثقب .	84-18	أجهزة موازين بما في ذلك القبايين والموازين الحاسبية والموازين بمختلف أنواعها، نصجات موازين (عيارات من جميع الانواع ماعدا الموازين التي تبلغ حساسيتها 5 سغ .	
82-07	سكاكين ونضال قاطعة للآلات والاجهزة الآلية .	84-20	جهاز آلية (وان كانت تدار باليد) لرش ونفث السوائل والمسايق، أجهزة اطفاء الحرائق وان كانت معبأة، أجهزة قذف الرمال ونفث البخار وأجهزة مماثلة .	
82-09	أطراف عدد غير مركبة، مكونة من كربورات معدنية (من تنغستين مولبيديوم فاندوم، الخ ...) مكتلة بالخلط دون انصهار .	84-21	أجهزة الحلب وأجهزة صناعة الالبان .	
Ex 82-11	آلات حلقة مأمونة، شفرات وأمواس، آلات الحلاقة الكهربائية .	84-26	آلات سبك وتصفيف الحروف، آلات وأجهزة ومعدات لصنع الرواسم (كليشيوات) والطبع بالقالب (ستيريوتيب) وما يماثلها، حروف	
Ex 83-09	اغلاق، أطر باغلاق، أبازيم، أبازيم باغلاق، مشابك معاجن عرى وأصناف مماثلة من معادن عادية، للالبسة والاحذية ولوازم السفر والحقائب اليدوية وغيرها من مصنوعات الجلود والنسج، مسامير برشام مجوفة أو مشقوقة الساق، من معادن عادية .	84-34		
Ex 83-13	أغطية ملولبة ولوازم أخرى للتعبنة، من معادن عادية .			

رقم التعرّف الجمرية	بيان المنتجات	رقم التعرّف الجمرية	بيان المنتجات	رقم التعرّف الجمرية
85-16	أجهزة كهربائية لتنظيم المرور (للاشارة والامان والرقابة والتوجيه) للسكك الحديدية والطرق والموانئ والمطارات .	85-17	أجهزة كهربائية للتنبيه بالصوت أو بالرؤية (مثل الاجراس والصفارات ولوحات الارقام، أجهزة التنبيه ضد السرقة والحريق) غير ما يدخل منها في البابين رقم 09 - 85 و 16 - 85 .	Ex 84-40
Ex 85-22	آلات وأجهزة كهربائية غير مذكورة ولا داخلية في وضعية أخرى من هذا الباب باستثناء مولدات الكهرباء ذات التوتر المنخفض والعالي من غير الآلات والاجهزة غير المذكورة في مكان آخر .	84-43	أجهزة لتنقية وتحويل المعادن المصهورة مغارف وقوالب، سبائك وآلات مستعملة في عمليات التعدين وصهر المعادن .	Ex 84-40
Ex 85-24	محطات للتلحيم بالاقواس الكهربائية .	84-44	آلات تجليخ واسطواناتها .	84-44
Ex 85-24	محطات للحاشدات الكهربائية .	84-55	قطع منفصلة وملحقات (غير الصناديق الصغيرة وأغطية الارائك والمقاعد وما يماثلها) تعرف بأنها معدة خصيصا وبصفة رئيسية الى الآلات والاجهزة الداخلة في الارقام من 51 - 84 الى 54 - 84 .	84-55
Ex 85-24	اقطاب كهربائية للافران الكهربائية .	84-57	آلات وأجهزة لصنع وشغل الزجاج ومصنوعاته بالحرارة، آلات تجميع المصاييح والاساييب والصمامات الكهربائية والالكترونية وما يماثلها .	84-57
Ex 85-24	قطع غير مذكورة في مكان آخر من قسم أو غرافيت للاستعمال الكهربائي أو الالكتروني .	Ex 84-59	أجهزة ميكانيكية لصنع المنتجات الواردة في الباب 51 - 28 .	Ex 84-59
85-27	أنايبب عازلة للتمديد الكهربائي ووصلاتها، من معادن عادية مبطنه بمواد عازلة .	Ex 84-59	أجهزة وآلات خاصة لصناعة الحديد وصهره وصناعة الصلب الخ ...	Ex 84-59
85-28	أجزاء وقطع منفصلة كهربائية للآلات والاجهزة غير مذكورة ولا داخله في أي باب آخر من هذا الباب .	Ex 84-59	أجهزة ميكانيكية أخرى مصممة خصيصا لاعادة مفعول الاوقدة النووية المشعة، اجزاؤها وقطعها المنفصلة .	Ex 84-59
86-10	معدات ثابتة للسكك الحديدية، اجهزة آلية غير كهربائية للاشارة والامان والرقابة لطرق المواصلات، اجزاؤها وقطعها المنفصلة.	Ex 84-59	آلات وضع دويرات حول الثقب، والدواليب الانبوية والمشابك .	Ex 84-59
89-05	سشات عائمة محتلمه مثل الخزانات والصناديق العاطسة لبناء أساسات الجسور، الارصفة العائمة، عوامات الرباط والارشاد وما يماثلها	Ex 84-59	أجهزة لقيادة السفن ودفة السفن .	Ex 84-59
90-01	عدسات، مواشير، مرايا وغيرها من عناصر بصريه من اية مادة كانت، غير مركبه، عدا اصناف هذا النوع المصنوعة من زجاج غير المشعولة بصريا . صفائح وأوراق من مواد مستقطبة .	Ex 84-59	مشحوم إلى .	Ex 84-59
Ex 90-02	عدسات، مواشير، مرايا وغيرها من عناصر بصريه من اية مادة كانت، مركبه، معدة كاجزاء أو تركيبات للادوات والاجهزة، عدا المصنوعات غير المعدة للمحترفين ومصنوعات من هذا النوع من زجاج غير المشعولة بصريا .	Ex 84-59	آلات وآليات للف أشرطة المنادف .	Ex 84-59
Ex 90-06	أجهزة فلكيه وأجهزة الراديو الفلكية، معدة للمحترفين .	84-60	آلات استحلاب الطبقات الحساسه على حواملها .	Ex 84-59
90-08 A	أجهزة التقاط المناظر للصناعة السينمائية الجوية .	84-60	صناديق قولبة وقوالب من الانواع المستعملة في صب المعادن (عدا قوالب السبائك) والكربورات المعدنيه والزجاج والمواد المعدنيه (مثل العجن الحسرافيه والحرسانه والاسمنت) والمطاط واللدائن الاصطناعيه .	84-60
		85-11 A	أفران بما في ذلك اجهزة للمعالجة الحرارية ل مواد بالتأثير الكهربائي أو بحجز الشحن الكهربائي .	85-11 A
		Ex 85-11 B	آلات وأجهزة للتلحيم أو للشحذ أو للقطع على شكل قوس ودات مقاومة باستثناء الاجهزة الاخرى .	Ex 85-11 B

رقم التعريف الجمركية	بيان المنتجات	الجمركية الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعريف الجمركية
Ex 90-10	السوائل والغازات، أو التنظيم الذاتي للحرارة مثل مقاييس الضغط والترموستات ومقاييس الارتفاع والجريان والمعدلات الذاتية لحرارة الأفران باستثناء ما هو وارد في الباب 14 - 90 .		أجهزة ومعدات من الأنواع المستعملة في مختبرات التصوير الفوتوغرافي أو السينمائي غير مذكورة ولا داخلية في أي مكان آخر من هذا الفصل، أجهزة استنساخ بوسائل بصرية أو بالتماس وأجهزة استنساخ بالحرارة، شاشات للعرض السينمائي من غير بكرات لف الأفلام، أفلام وأجهزة من النوع المستعمل في المختبرات الفوتوغرافية، أجهزة الاستنساخ والسحب بالتماس .	
90-11	أجهزة وأدوات للتحليل الفيزيائي أو الكيماوي (مثل مقاييس الاستقطاب - بولاريمتر - مقاييس انكسار الأشعة، أجهزة التحليل الطيفي وأجهزة تحليل الغازات) : أجهزة وأدوات لاختبار درجة اللزوجة والمساح والمتدد والضغط السطحي وما يماثلها (فسكومتر، بوروزيمتر وديلاتومتر وقياس الوحدات الحرارية والضوء والصوت) (مثل الفوتومتر بما فيها المؤشرات إلى وقت التقاط الصور والكولوريمتر) : أجهزة قطع عرضي للفحص المجهرى (ميكروتوم)	90-25	مجاهر وديفراكتوغرافات الكترونية وبروتونية. مجاهر بصرية وان كانت مجهزة بادوات التقاط وعرض الصور مصغرة جدا .	90-12
90-13	عدادات أخرى (عدادات دورات ونتاج وسيارات أجرة وعدادات مسافات بما فيها عدادات المسافات بالخطى الخ) مؤشرات السرعة وان كانت ميغناطيسية وتاكومترات (عدا الاصناف الداخلية في الباب 14 - 90 . أجهزة تطبيء السرعة (ستروبو سكوب)		أجهزة وأدوات بصرية غير مذكورة ولا داخلية في باب آخر من هذا الفصل بما في ذلك أجهزة تركيز الاضواء .	90-13
90-14	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	90-27	أجهزة للمساحة بما في ذلك أجهزة للمساحة بالتصوير ولعلم تخطيط المياه والملاحة (البحرية والنهرية والجوية) والرصد الجوي و علم خصائص المياه و علم طبيعة الأرض، بوصلات (حك) ومقاييس ابعاد .	90-14
90-15	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية		موازين حساسة تبلغ حساسيتها 5 سنتغرام أو أقل وان كانت مزودة بصنجاتها (عياراتها) .	90-15
Ex 90-16	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	90-28	أدوات وأجهزة للرسم والتخطيط والحساب (بنتوغراف النسخ بالتناظر مساطر وأقراص حاسبة، الخ ...) آلات وأجهزة وأدوات للقياس والفحص غير مذكورة ولا داخلية في أي باب آخر (آلات موازنة وقياس سطوح وميكرومترات وغيرها من المقاييس الدقيقة)، أجهزة فحص بالضوء الكاشف باستثناء أدوات الرسم والتسطير والحساب الواردة في الوضعية التعريفية رقم 01 - 16 - 90 .	90-16
90-21	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	90-29	جهاز وأدوات ونماذج معدة خصيصا للشرح (في التعليم والمعارض) ولا تصلح للاستعمال في أغراض أخرى .	90-21
90-22	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	92-02	أجهزة وأدوات ونماذج معدة خصيصا للشرح والصلابة والجذب والضغط والمرونة الخ ...) للمواد الصناعية (مثل المعادن والحشب والانسجة والورق واللدائن الخ ...) .	90-22
90-23	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	92-10	مقاييس كثافة، كثافة الهواء، وموازين السوائل وأدوات مماثلة، مقاييس حرارة، مقاييس الضغط الجوي، مقاييس رطوبة الجو والهواء وان كانت مسجلة أو مشتركة معا .	90-23
Ex 92-12	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية	94-01 A	أجهزة وأدوات للقياس والفحص والتنظيم الذاتي للجريان والارتفاع والضغط الخ في	90-24
95-08	أجزاء قطع منفصلة ولوازم معدة حصرا أو بصفة أساسية لواحد وأكثر من الاجهزة والادوات الداخلة في الابواب رقم 23 - 90 و 24 - 90 و 26 - 90 و 27 - 90 و 28 - 90 والتي يمكن أن تستعمل على واحد وأكثر من الادوات والاجهزة التابعة لهذه المجموعة من الوضعيات التعريفية			

رقم التعرّف الجمركية	بيان المنتجات	رقم التعرّف الجمركية	بيان المنتجات
Ex 98-02	قطع من خشب وأصناف أخرى لصناعة الفراجين مركبة على أسلاك معدنية محلزنة، أصناف لصناعة الفراجين من المطاط المقولب في قطعة واحدة ومماسح من مطاط مرن . مناخل وغرابيل، يدوية، من جميع المواد . طباشير للخياطين وللبليارد .	98-06	راتنجيات طبيعية (مثل السندروس والقفونية أو من عجّين قولبة وأصناف أخرى مقولبة أو منحوتة غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، هلام غير مقسى مشغول عدا الهلام الداخلة في الباب رقم 03 - 35 وأصناف مصنوعة منه .
Ex 98-05			

قرارات الولاية

قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 7 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تخصيص قطعة أرض تبلغ مساحتها 50333 م² قصد اتخاذها أساسا لبناء تكميلية للتعليم التقني للنبات بشلفوم العيد وذلك لفائدة وزارة التربية

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 7 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يعدل القرار المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1970 كما يلي «تخصص لفائدة وزارة التربية قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها الكلية 14.186 م² وتتكون من مجموع القطع الريفية رقم I «بي» أ، و 8 «بي» أ، و 8 «بي» ب، و 9 «بي» أ، و 9 «بي» أ 2، و جزء من طريق موجود وقطعة الأرض «أ» التابعة للاملاك العمومية سابقا، قصد بناء تكميلية للتعليم التقني للنبات بشلفوم العيد، كما يبدو ذلك مبينا بخط أحمر على المخطط الملحق بأصل هذا القرار .»
«الباقي بدون تغيير» .

قرار مؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 17 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة أرض، تابعة لاملاك الدولة، كائنة بالقالة تبلغ مساحتها 1500 م² لفائدة وزارة الأشغال العمومية والبناء، لازمة لبناء دار لصيانة الطرق بالقالة

بموجب قرار مؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 17 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة تخصص لفائدة وزارة الأشغال العمومية قطعة الأرض المشار إليها أعلاه، قصد بناء دار لصيانة الطرق .

يعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

قرار مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1397 الموافق 18 أبريل سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن انشاء لجنة لمسح الأراضي للتحديد تابعة لبلدية ابن زياد

بموجب قرار مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1397 الموافق 18 أبريل سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يؤسس ببلدية ابن زياد، دائرة ميلا لمسح الأراضي العام .

يعين أعضاء في لجنة مسح الأراضي للتحديد التابعة لبلدية ابن زياد الأشخاص الآتية أسماؤهم :

السيد عبد الرحمن دغموش : قاضي بمحكمة ميلا ، رئيسا للجنة،

السيد علي وراث : النائب الأول لرئيس المجلس الشعبي البلدي لابن زياد ، نائب رئيس اللجنة،

السيد عبد العزيز بن معاوي : منسق اتحاد الفلاحين بالبلدية ، نائب رئيس اللجنة .

السيد عمرى ايخلف : عضو الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين وممثل المستفيدين من الثورة الزراعية، عضوا ،

السيد العربي يوشمى : عضو الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين وممثل القطاع المسير ذاتيا، عضوا ،

السيد عمرو خلفاوي : عضو الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين وممثل القطاع الخاص، عضوا ،

السيد محمد شريق ميهوبي : رئيس التعاونية البلدية المتعددة الخدمات ، عضوا ،

السيد محمد المكي بن عزوز : نائب مدير شؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية، للولاية، عضوا ،

السيد عبد الحميد بن لهشيلي : ممثل ادارة الضرائب المباشرة عضوا ،

السيد فرحات بن أحمد : تقنى في مسح الأراضي، كاتب للجنة .

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 7 يونيو سنة 1977 صادر عن والي المدينة يتضمن تخصيص قطعة ارض كائنة بالبرواقية لفائدة حزب جبهة التحرير الوطني قصد ايواء قسمة حزب جبهة التحرير الوطني لهذه البلدة

بموجب قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 7 يونيو سنة 1977 صادر عن والي المدينة يخص لفائدة حزب جبهة التحرير الوطني عقار من أملاك الدولة، كائن بمركز البرواقية وفي نهج قيدلي، قصد ايواء قسمة حزب جبهة التحرير الوطني للبلدة المذكورة، وتبلغ مساحتها 40 م تقريبا كما يبدو ذلك مبينا بوضوح في دفتر المشتريات الملحقة بهذا القرار .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن الغاء القرار المؤرخ في 9 يناير سنة 1977 والمتضمن التنازل لفائدة وزارة البريد والمواصلات عن قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 139,95 م²، تابعة لمجموعة الملك رقم 69 من مخطط «سيناتوس كونسولت»، قصد اتخاذها أساسا للمحطة الوسيطة رقم 6 لميلة

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يلغى القرار المؤرخ في 9 يناير سنة 1977 والمتضمن التنازل لفائدة وزارة البريد والمواصلات عن قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 139,95 م² وتابعة لمجموعة الملك رقم 69 من مخطط «سيناتوس كونسولت»، قصد اتخاذها أساسا للمحطة الوسيطة رقم 6 لميلة .

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة ارض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة تبلغ مساحتها هكتارين و 33 أرا و 82 سنتيارا قصد اتخاذها أساسا لبناء ملعب متعدد الرياضات بميلة

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها كتارين و 33 أرا و 82 سنتيارا وتتكون من القطعة رقم 60 «بي» (هكتاران و 15 أرا و 80 سنتيارا) ومن قطعة أخرى (1240 م²) ومن القطع الريفية رقم 53/109 و 54/109 و 55/109 و 56/109 (تبلغ مساحتها 562 م²) والمكونة لجزء من الطريق القديم الذي يدور بمدينة ميلة لازمة لبناء ملعب متعدد الرياضات كما يبدو هذا العقار مبينا بوضوح في المخطط الملحق بأصل هذا القرار .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن إعادة قطعة ارض ريفية تحمل رقم 52 من المنطقة الاولى ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 5 هكتارات و 18 أرا و 5 سنتيارات، منحت مجانا للبلدية المختلطة «شاطودان دي رومال» سابقا قصد اتخاذها سوكا ومرافق تابعة له

بموجب قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تعاد ضمن أملاك الدولة قطعة الارض الريفية رقم 52 تبلغ مساحتها 5 هكتارات و 18 أرا و 5 سنتيارات منحت لبلدية «شاطودان دي رومال» سابقا، قصد اتخاذها سوكا ومرافق تابعة له .

ويعاد وضع العقار بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة .

قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة ارض من أملاك الدولة، كائنة بابن مهيدى تبلغ مساحتها 7500 م² لفائدة وزارة التربية لازمة لبناء معهد للتعليم المتوسط يتسع لـ 800 تلميذ بابن مهيدى

بموجب قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يخص لفائدة وزارة التربية العقار المبين بوضوح أعلاه، واللازم لبناء معهد للتعليم المتوسط يتسع لـ 800 تلميذ بابن مهيدى .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يتضمن تخصيص قطعة ارض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 2000 م² كائنة بالحجار لفائدة وزارة الصحة العمومية، لازمة لبناء مركز للصحة بالحجار

بموجب قرار مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي عنابة يخص لفائدة وزارة الصحة العمومية، العقار المبين بوضوح أعلاه واللازم لبناء مركز للصحة بالحجار .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي تبسة يتضمن الغاء القرار المؤرخ في 28 فبراير سنة 1974 والمتضمن تخصيص عقار مبنى كائن بنهج الشهداء، بتبسة لفائدة وزارة المالية (المديرية الفرعية لشؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية بعنابة) قصد ايواء قباضة أملاك الدولة للمدينة المذكورة

بموجب قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 24 مايو سنة 1977 صادر عن والي تبسة تلغى أحكام القرار المؤرخ في 28 فبراير سنة 1974 المشار اليه أعلاه .

يعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن إلغاء أحكام القرار المؤرخ في 25 يونيو سنة 1975 والمتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة، تبلغ مساحتها هكتارين و 47 أرا و 72 سنتيارا لازمة لبناء ملعب متعدد الرياضات بميلة

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تلغى أحكام القرار المؤرخ في 25 يونيو سنة 1975 والمتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة، تبلغ مساحتها هكتاران و 47 أرا و 72 سنتيارا قصد اتخاذها أساسا لبناء ملعب متعدد الرياضات بميلة .

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة تحمل حرف «ب» تبلغ مساحتها 900 م² وتابعة لقطعة أرض بدون رقم من مخطط تجزئة القرية، قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للبريد بالقرارم

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة وزارة البريد والمواصلات قطعة أرض من أملاك الدولة تحمل حرف «ب» تبلغ مساحتها 900 م² وتابعة لقطعة بدون رقم من مخطط تجزئة القرية، مقابل دفع تعويض يبلغ أحد عشر ألفا ومائتين وخمسين دينارا (II.250 دج) قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للبريد بالقرارم كما يبدو ذلك مبينا بخط أحمر على المخطط الملحق بأصل هذا القرار .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة، لفائدة الوزارة المكلفة بالشؤون الدينية، تبلغ مساحتها 2107 م² لازمة لبناء مسجد بتاجنانت

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة الوزارة المكلفة بالشؤون الدينية، قطعة أرض تبلغ مساحتها الكلية 2107 م² تتكون من مجموع القطع الريفية رقم I «بي» و 52 «بي» I، و 52 «بي» 2 والمتضمن على التوالي 507 م² و 270 م² و 692 م² وكذلك 3 طرق مهملة تتضمن كل واحدة منها 146 م² و 375 م² و II7 م² وذلك قصد بناء مسجد بتاجنانت .

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة البريد والمواصلات تبلغ مساحتها 1.600 م²، تابعة لمجموعة الاملاك المشتركة رقم 47، قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للمواصلات بجبل ادريس (بلدية القرارم)

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة وزارة البريد والمواصلات، قطعة أرض من أملاك الدولة تبلغ مساحتها 1600 م² وتابعة لمجموعة الاملاك المشتركة رقم 47 من «سيناتوس كونسولت» لدوار قطارة القديم، مقابل دفع تعويض مساو لقيمة الارض هذه محدد بمائة وثمانية وعشرين دينار (I28 دج) قصد اتخاذها أساسا لبناء مركز للمواصلات بجبل ادريس بلدية القرارم. وتحدد قطعة الارض هذه بخط أحمر على المخطط الملحق بأصل هذا القرار .

يعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة تبلغ مساحتها 631 م² وتتكون من القطع رقم 22/109 «بي» و 23/109 «بي» لتستعمل أساسا لنادى تنشيط الشباب بميلة

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة قطعة أرض من أملاك الدولة، تبلغ مساحتها 631 م² تتكون من القطع الريفية رقم 22/109 «بي» (392 م²) و 23/109 «بي» (239 م²) كما يبدو ذلك مبينا بوضوح ومحددا بخط أحمر على المخطط الملحق بأصل هذا القرار وتستعمل قطعة الارض هذه كأساس لنادى تنشيط الشبيبة بميلة .

يعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة، يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة يتضمن تخصيص قطعة أرض لفائدة وزارة المالية كائنة بشلفوم العيد تبلغ مساحتها 695 م² و 49 دسم² وتابعة للقطعتين القرويتين رقم 36 س و 52 وكذلك بنايات المحكمة المدنية سابقا المشيدة عليها قصد استعمالها في انشاء فرع لشؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية

بموجب قرار مؤرخ في 27 شعبان عام 1397 الموافق 13 غشت سنة 1977 صادر عن والي قسنطينة تخصص لفائدة وزارة المالية القطعتان رقم 36 س و 52 يبلغ مجموع مساحتهما 695 م² و 49 دسم² وكذلك المحلات المشيدة عليهما الكائنه في دائرة شلفوم العيد والتي أوت المحكمة المدنية سابقا، قصد استعمالها في انشاء فرع لشؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية .